

بحار الأنوار

[78] أو تأخره، ومن مات عارفا لإمامه كان كمن هو مع القائم في فسطاطه (1). 7 - ك:

ابن المتوكل، عن الحميري، عن الحسن بن طريف (2)، عن صالح بن أبي حماد، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: من مات و ليس له إمام مات ميتة جاهلية، فقلت له كل من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ؟ قال: نعم، والواقف كافر، والناصب مشرك (3). 8 - نى: أحمد بن محمد بن هوزة، عن النهاوندي، عن عبد الله بن حماد، عن يحيى عن عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يا يحيى من بات ليلة لا يعرف فيها إمام زمانه مات ميتة جاهلية (4). 9 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسين، عن العباس بن عامر، عن عبد الملك بن عتبة، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية (5). 10 - نى: الكليني، عن عدة من أصحابه، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر عن أبي الحسن عليه السلام في قوله: " ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله " قال: من اتخذ دينه رأيه بغير إمام من أئمة الهدى (6). 11 - نى: الكليني، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان عن بعض رجاله عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أشرك مع إمام إمامته من عند الله من ليست إمامته من الله كان مشركا (7). (1) محاسن البرقى: 155 و 556. (2) هكذا في الكتاب ومصدره، وفيه تصحيف، والصحيح: الحسن بن طريف بالمعجمة. (3) اكمال الدين: 375. (4) غيبة النعماني: 62. (5) غيبة النعماني: 63 في نسخة منه: من مات ولم يعرف إمام زمانه مات. (6) غيبة النعماني: 63 والاية في سورة القصص: 50. (7) غيبة النعماني: 63 و 64 فيه: من ليس بإمامته من الله.